



جامعة عين
شمس

الحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني

رسالة لنيل درجة الدكتوراة في الحقوق

مقدمة من

الباحث / ايمان رمضان محمد احمد

لجنة المناقشه والحكم على الرساله

أ.د/حسنين ابراهيم صالح عبيد

استاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة القاهرة

ونائب رئيس جامعة القاهرة فرع بنى سويف (سابقا)

(رئيساً)

أ.د/هدى حامد قشقوش

رئيس قسم القانون الجنائي بكلية الحقوق

جامعة عين شمس (مشرفاً)

(عضوواً)

أ.د/عمرو ابراهيم الوقاد

رئيس قسم القانون الجنائي بكلية الحقوق

جامعة طنطا

(عضوواً)

تاريخ البحث: ٢٠٠٦ /

اجازة الرساله

ختم الاجازة

بتاريخ: / /

موافقه مجلس

موافقه مجلس الكلية



جامعة عين
شمس

اسم الطالب :: ايمن رمضان محمد احمد

الدرجة العلمية :: الدكتور ورادة

القسم التابع له :: القانون الجنائي

اسم الكلية :: كلية الحقوق

الجامعة :: جامعة عين شمس

سنة التخرج :: ١٩٩١

سنة الالتحاق :: ٢٠١٠



جامعة عين
شمس

الحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني

رسالة لنيل درجة الدكتوراة في الحقوق

مقدمة من

الباحث / ايمان رمضان محمد احمد

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

أ.د/حسنين ابراهيم صالح عبيد

استاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق جامعة القاهرة
ونائب رئيس جامعة القاهرة فرع بنى سويف (سابقا)
(رئيساً)

أ.د/هدى حامد قشقوش

رئيس قسم القانون الجنائي بكلية الحقوق
جامعة عين شمس
مشرفاً وعضواً

)

أ.د/ عمرو ابراهيم الواقاد
رئيس قسم القانون الجنائي بكلية الحقوق
جامعة طنطا
(عض____ وأ)

٢٠١٠ - ١٤٣١

شكر وتقدير

الحمد لله الذي علم الانسان مالم يعلم فله الحمد الكثير على ما وهب من النعم. وأصلى وأسلم على سيدنا محمد خاتم النبفين وإمام المرسلين ورحمه الله للعالمين

لا يسعنى فى هذا المقام سوى أن أتقدم باسمى آيات العرفان والتقدير إلى الاستاذة القديرة الدكتورة/ هدى حامد قشوش - أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائى بكلية الحقوق جامعه عين شمس والتى قبلت الاشراف على هذه الرساله. فعلى هدى عظيم توجيهها بدأت فكرة البحث، وبغزير علمها وعطائها واصلت المسيرة. فلم تضن على بثمين وقتها، ووفر علمها، حتى خرجت الرساله على صورتها الراهنة فجزاها الله عنى خير الجزاء.

كما أتقدم بعظيم الشكر والتقدير إلى عالم جليل ، وفقيه يشار إليه بالبنان هو الاستاذ الدكتور/ حسنين ابراهيم صالح عبيد - استاذ القانون الجنائى بكلية الحقوق جامعة القاهرة ونائب رئيس جامعه القاهرة فرع بنى سويف سابقاً على تفضله بقبول رئاسة لجنه مناقشه هذه الرساله، فجزاها الله عنى خير الجزاء .

كما اتقدم بعظيم الشكر والعرفان إلى حاضر القانون الجنائى ومستقبله، الأستاذ الدكتور / عمرو ابراهيم الوقاد - استاذ ورئيس قسم القانون الجنائى بكلية الحقوق جامعه طنطا على تفضله بقبول الاشتراك فى عضويه لجنه مناقشه هذه الرساله، فجزاها الله عنى خير الجزاء.

والى والدى وزوجتى وكل من أعاذنى على البحث .. أتقدم باسمى آيات التقدير والعرفان.

الفهرس

الصفحة	الموضوع
١	مقدمه
١	تعريف الموضوع
٢	جسامه جرائم التوقيع الإلكتروني
٧	آلية عمل التوقيع الإلكتروني
٩	أهمية الموضوع
١٤	موقف القانون المقارن من الموضوع
١٧	موقف المشرع المصري من الموضوع
١٨	صعوبات البحث
١٩	خطه البحث
الباب الأول	
القواعد الموضوعية لحماية الجناحه للتوقيع الإلكتروني	
٢٣	تأصيل
الفصل الأول	
القواعد الوقائيه لحماية التوقيع الإلكتروني	
٢٥	تمهيد
٢٧	المبحث الأول: الجوانب التقنيه لحماية التوقيع الإلكتروني
٢٨	المطلب الأول: مدلول الحماية التقنية للتوقيع الإلكتروني
٢٩	الفرع الأول: تعريف التوقيع الإلكتروني وتمييزه عن التوقيع التقليدي ..
٣٠	اولا : تعريف التوقيع الإلكتروني
٣٤	ثانيا : التمييز بين التوقيع الإلكتروني والتوقيع التقليدي ..
٣٦	الفرع الثاني: منظومة إنشاء وإدارة التوقيع الإلكتروني في التشريع المقارن.
٣٧	اولا : الوضع في الاتحاد الأوروبي ..
٣٨	ثانيا: موقف قانون الأونيسيلالنمساوي الموحد بشأن التوقيعات الإلكترونية ..
٣٩	الفرع الثالث: النظام القانوني للتوقيع الإلكتروني في التشريع المصري ...
٤٠	اولا : هيئة تنمية صناعة التكنولوجيا المعلومات ..
٤١	ثانياً : مذودو خدمات التصديق ..

الموضع	الصفحة
ثالثاً : شهادات التصديق الإلكتروني ٤١	
المطلب الثاني : أنماط الحماية التقنية للتوقيع الإلكتروني ٤٢	
الفرع الأول: الآلية التقنية لحماية التوقيع الإلكتروني ٤٤	
اولاً : تشفير التوقيع الإلكتروني ٤٥	
ثانياً : الكيفية التقنية لتشفير التوقيع الإلكتروني ٤٦	
الفرع الثاني : التوقيع الإلكتروني باستخدام القلم الإلكتروني ٤٦	
اولاً: التوقيع الإلكتروني المعتمد على الترميز بالمفاتيح العام والخاص ٤٨	
ثانياً: التوقيع الرقمي الكودي ٥١	
الفرع الثالث : التوقيع الإلكتروني بواسطة أدوات القياس الحيوي ٥٦	
اولاً : أجهزة استخدام بصمة الإبهام ٥٦	
ثانياً : أجهزة استخدام حدقة العين ٥٧	
ثالثاً : أجهزة استخدام بصمة الصوت ٥٧	
المبحث الثاني : حماية حجية التوقيع الإلكتروني ٦٠	
تأصيل ٦٠	
المطلب الأول : الاساس القانوني لحجية التوقيع الإلكتروني ٦٢	
الفرع الأول : المساواة في الحجية بين التوقيع الإلكتروني والتوقيع التقليدي ٦٣	
اولاً : مدلول الكتابة ٦٣	
ثانياً : مفهوم المحرر ٦٥	
ثالثاً : مدى تمتع التوقيع الإلكتروني بالحجية المقررة للتوقيع التقليدي ٦٧	
رابعاً : رأينا في الموضوع ٦٨	
خامساً: موقف الشريعة الإسلامية من حجية التوقيع الإلكتروني ٧٠	
الفرع الثاني: أثر الإلتزام القانوني للمتعاملين في الوقاية من مخاطر التوقيع الإلكتروني. ٧٢	
أولاً : إلتزامات مقدمي خدمات التصديق ٧٢	

الموضوع	الصفحة
ثانياً : موقف المشرع المصري من التزامات مقدمي خدمات التصديق.....	٧٥
ثالثاً : التزام الجهة مانحة التصديق.....	٧٧
الفرع الثالث: التزام الشركات بتامين البيانات الازمه لحماية التوقيع الإلكتروني	٧٩
اولا واجب توفير نظم تامين معلومات الشركات.....	٨٠
ثانياً : المعيار القانوني لتأمين المعلومات.....	٨١
ثالثاً: وضع برنامج تامين لإدارة المخاطر والسيطرة عليها.....	٨٢
رابعاً : واجب الإفصاح عن مدى إستعداد نظم التأمين.....	٨٥
المطلب الثاني: حمايه حجيه التوقيع الإلكتروني فى التشريع المصرى والمقارن..	٨٦
الفرع الأول : الحماية التقنية وفقاً لقانون الاونستراال النموذجي بشأن التوقيع الإلكتروني.....	٨٧
الفرع الثاني: حمايه حجيه التوقيع الإلكتروني فى التوجيه الأوروبي.....	٨٩
الفصل الثاني	
القواعد الجزائية لحماية التوقيع الإلكتروني	
المبحث الأول: المصلحة محل الحمايه فى جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني	٩٤
المطلب الأول مدلول المصلحة محل الحمايه فى جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني.....	٩٧
الفرع الأول: تطبيقات المصلحة محل الحمايه فى جرائم التوقيع الإلكتروني.....	٩٨
الفرع الثاني: حمايه سرية وخصوصيته تداول البيانات فى جرائم التوقيع الإلكتروني	١٠١

الموضوع	الصفحة
الفرع الثالث : الاستعمال غير المشروع فى جرائم التوقيع الإلكترونى.....	١٠٣
المطلب الثانى: نطاق الحماية الجنائية للتوقيع الإلكترونى.....	١٠٥
الفرع الأول : حماية التوقيع الإلكترونى فى مجال الإدارة الإلكترونية.....	١٠٦
الفرع الثانى : حماية التوقيع الإلكترونى فى مجال المعاملات المدنية.....	١٠٩
اولا: التوقيع الإلكترونى وحقوق الملكية الفكرية والذهبية.....	١٠٩
ثانيا : التوقيع الإلكترونى والحق فى الإعلام	١١٠
الفرع الثالث: حماية التوقيع الإلكترونى فى مجال التجارة الإلكترونية.....	١١١
المبحث الثانى: جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكترونى.....	١١٤
المطلب الأول: الجرائم المتعلقة بتبادل بيانات المحرر الإلكترونى.....	١١٦
الفرع الأول: جريمة التعامل غير المشروع فى نشاط التصديق الإلكترونى	١١٧
الفرع الثانى : جريمة انتهاك سرية وخصوصية البيانات.....	١٣٩
الفرع الثالث : جريمه فض مفاتيح التشفير	١٤٥
الفرع الرابع : جريمه تصنيع أو استيراد وسيلة معدة للتحايل على الحماية التقنية	١٥٤
الفرع الخامس: جريمه تعطيل الحماية التقنية	١٦٠
الفرع السادس : موقف التشريع المقارن من الاعتداء	
على بيانات المحرر الإلكترونى	١٦٦
المطلب الثانى: جرائم الاعتداء على حجية التوقيع الإلكترونى.....	١٨٤
الفرع الأول : جريمه إتلاف التوقيع الإلكترونى	١٨٥

الصفحة	الموضوع
١٩٧	الفرع الثاني: التفاسخ عن موافاة الهيئة بالبيانات
٢٠١	الفرع الثالث: جريمه استغلال ضعف أو جهل المتعامل في التوقيع الإلكتروني.....
٢٠٥	الفرع الرابع: جريمه تزوير التوقيع الإلكتروني
٢٢٢	الفرع الخامس: مسؤولية الشخص المعنوي عن جرائم التوقيع الإلكتروني ..
٢٣١	الفرع السادس: تقدير سياسة المشرع المصري في تجريم الاعتداء على حجية التوقيع الإلكتروني

الباب الثاني
الجوانب الإجرائية للحماية الجنائية للتوقيع الإلكتروني

الفصل الأول

٢٤٠	الإجراءات التقنية للإثبات الجنائي في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
٢٤٢	المبحث الأول : الإثبات الجنائي لجرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ...
٢٤٥	المطلب الأول: صعوبات الإثبات في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني.....
٢٤٦	الفرع الأول : الصعوبات الخاصة بالعنصر البشري في مجال جمع أدله جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني.....
٢٤٧	أولا: أحجام المجنى عليه عن الإبلاغ في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
٢٥٠	ثانيا: بعد الجاني عن مسرح الجريمة في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
٢٥١	ثالثا: نقص خبرة القائمين بالتحقيق في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
٢٥٣	الفرع الثاني: الصعوبات الخاصة بالعنصر البشري في مجال جمع أدله جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني.....
٢٥٤	أولا : سهولة محو الدليل أو تدميره في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
٢٥٦	ثانيا: تعذر الوصول إلى الدليل الإلكتروني في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني

الموضوع	الصفحة
ثالثاً: ضخامة كم البيانات المتداولة في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ..	٢٥٧
رابعاً: عدم كفاية القوانين القائمة.....	٢٥٩
خامساً: صعوبة التعاون الدولي في مكافحة الجريمة.....	٢٥٩
المطلب الثاني: وسائل الإثبات التقىيٰه في جرائم الاعتداء	
على التوقيع الإلكتروني.....	٢٦٢
الفرع الأول: تدابير الإثبات الجنائي التقىيٰه في جرائم الاعتداء	
على التوقيع الإلكتروني.....	٢٦٣
أولاً: التحفظ الفوري على بيانات المستند المتضمن للتوقيع الإلكتروني في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ..	٢٦٤
ثانياً: تصنيف بيانات المستند المتضمن للتوقيع الإلكتروني في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ..	٢٧٢
ثالثاً: اعتراف مضمون بيانات المستند المتضمن للتوقيع الإلكتروني في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ..	٢٧٥
رابعاً: مشروعية البيانات محل التحفظ والإعتراف في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ..	٢٧٨
الفرع الثاني: أدلة الإثبات الجنائي التقىيٰه في جرائم الاعتداء	
على التوقيع الإلكتروني ..	٢٨٠
أولاً: المعاينة التقىيٰه في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ..	٢٨١
ثانياً: تفتيش أنظمة الحاسوب الآلي المستخدمة في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ..	٢٨٨
ثالثاً: الخبرة التقىيٰه في مجال جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ..	٣٠٦
رابعاً: الشهادة الإلكترونية في مجال جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ..	٣١٢
ثانياً: مدى ملائمه النصوص الإجرائية التقليديه في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني في التشريع المصري ..	٣٢٥

الصفحة	الموضوع
	أولاً : مدى ملائمه نصوص التفتيش التقليديه كدليل في جرائم الاعتداء
٣٢٨	على التوقيع الإلكتروني
	ثانياً: مدى ملائمه نصوص التبس التقليديه كدليل في جرائم الاعتداء
٣٣٠	على التوقيع الإلكتروني
	ثالثاً : القرينة القانونية كوسيلة من وسائل الإثبات في جرائم
٣٣١	الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
	رابعاً : مدى ملائمه نصوص شهادة الشهود التقليديه في إثبات جرائم
٣٣٢	الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
	خامساً: مدى ملائمه نصوص الخبرة التقليديه في إثبات جرائم
٣٣٤	الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
	سادساً: مدى ملائمه نصوص المعاينه التقليديه كدليل في جرائم
٣٣٦	الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
	سابعاً : موقف القضاء المصري من ملائمه نصوص الأدله التقليديه
٣٣٨	لإثبات جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني
	ثامناً: رأينا في موقف القضاء المصري من ملائمه نصوص
٣٤٧	الأدله التقليديه لإثبات جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ...
	المبحث الثاني: الإختصاص التشريعي والقضائي بنظر جرائم الاعتداء
٣٥٧	على التوقيع الإلكتروني
٣٥٧	تمهيد
	المطلب الأول : الإختصاص التشريعي بنظر جرائم الاعتداء
٣٥٩	على التوقيع الإلكتروني
	الفرع الأول : معايير تحديد القانون واجب التطبيق على جرائم الاعتداء
٣٦٠	على التوقيع الإلكتروني
	أولاً: مبدأ إقليمية النص الجنائي وجرائم الاعتداء الإلكتروني على
٣٦٣	التوقيع الإلكتروني

الصفحة

الموضوع

ثانياً: عينية القواعد الجنائية في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ٣٦٦

ثالثاً: شخصية القواعد الجنائية في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ٣٦٩

الفرع الثاني: القيود التي ترد على سلطه النيابة العامة في جرائم
الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ٣٧٤

أولاً: حظر تحريك الدعوى الجنائية عن جرائم الاعتداء على التوقيع
الكتروني التي ترتكب خارج القطر إلا عن طريق النيابة العامة ٣٧٤

ثانياً: حظر رفع الدعوى الجنائية في جريمة الاعتداء على التوقيع
الكتروني إذا كان المتهم قد حكم في الخارج وقضى ببراءته
أو بإدانته نهائياً واستوفى العقوبة ٣٧٦

المطلب الثاني: الإختصاص القضائي في جرائم الاعتداء
على التوقيع الإلكتروني ٣٧٩

الفرع الأول: معايير الإختصاص القضائي في جرائم الاعتداء
على التوقيع الإلكتروني ٣٨٠

أولاً: الإختصاص المكاني للمحاكم بنظر جرائم الاعتداء الإلكتروني
على التوقيع الإلكتروني ٣٨١

ثانياً: الإختصاص الشخصي للمحاكم بنظر جرائم الاعتداء الإلكتروني
على التوقيع الإلكتروني ٣٨٣

ثالثاً: الإختصاص النوعي للمحاكم بنظر جرائم الاعتداء
على التوقيع الإلكتروني ٣٨٤

الفرع الثاني: سلطه المحكمه في قبول الدليل الإلكتروني في
جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ٣٨٦

أولاً: حرية القاضي الجنائي في تكوين عقيدته في جرائم الاعتداء على
التوقيع الإلكتروني ٣٨٦

ثانياً: شروط قبول الدليل في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ٣٨٧

الموضوع

الصفحة

الفصل الثاني

التعاون الدولي لمواجهة جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ٣٩٢

المبحث الأول: التدابير الدولية لمكافحة جرائم الاعتداء على التوقيع

الإلكتروني ٣٩٤

المطلب الأول: التدابير الدولية الإجرائية الواجب مباشرتها على المستوى الوطني لمكافحة جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ٣٩٤

أولاً: التدابير الإجرائية الصادرة من المجلس الأوروبي ٣٩٥

ثانياً: التدابير الإجرائية لمكافحة الاعتداء على التوقيع الإلكتروني

الصادرة عن الجمعية الدولية لقانون العقوبات ٣٩٨

ثالثاً التدابير الإجرائية لمكافحة الاعتداء على التوقيع الإلكتروني وفقاً

لاتفاقية بودابست ٤٠١

المطلب الثاني: تسلیم المجرمين في جرائم الاعتداء على التوقيع

الإلكتروني ٤٠٣

أولاً : أهمية تسلیم المجرمين في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني .. ٤٠٣

ثانياً : شروط التسلیم في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني ٤٠٧

ثالثاً : إجراءات طلب تسلیم المجرمين في جرائم التوقيع الإلكتروني..... ٤١٢

المبحث الثاني : التعاون القضائي الدولي لمكافحة جرائم الاعتداء

على التوقيع الإلكتروني ٤١٥

المطلب الأول: التعاون الدولي الشرطي لمكافحة جرائم الاعتداء على

التوقيع الإلكتروني في مرحله جمع الاستدلالات ٤١٦

أولاً: دور الإتفاقيات الشرطية الدولية في طبط جرائم الاعتداء

على التوقيع الإلكتروني ٤١٩

ثانياً: تفعيل دور المنظمات الدولية للشرطة الجنائية ٤٢١

ثالثاً: دور شرطة الإنترنٽ في جرائم الاعتداء على التوقيع ٤٢٦

الصفحة

الموضوع

المطلب الثاني: التعاون القضائي الدولي لمكافحة جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني في مرحلتي التحقيق والمحاكمه	٤٣٢
اولا: المساعدة القضائية الدولية في مجال كشف جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني	٤٣٣
ثانيا: صورالمساعدة القضائية الدولية في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني	٤٣٦
ثالثا: تبادل المعلومات في جرائم الاعتداء على التوقيع الإلكتروني	٤٤٢
خاتمه ونتائج.....	٤٤٨
الوصيات	٤٥٩
قائمه المراجع.....	٤٦٤
الفهرس.....	٤٩٩